

AL-SADR

MADHA TA'RIFU 'AN AL-IQTISAD



المدرسة الإسلامية

٢

مآذا تعرف عن الإقتصاد الإسلامي

سنة ١٣٨٤ هـ

محمد باقر الصدر

al-Sadr, Muḥammad Bāqir

المدرسة الإسلامية

٢
Mādhā ta'rifu an al-igtiṣād

مآذا تعرف عن الإقتصاد الإسلامي

سنة ١٣٨٤ هـ

محمد باقر الصدر

مطبعة النعمان - النجف الاشرف

2274

7893

,361

بسم الله الرحمن الرحيم

هدف هذه الحلقة وبحوثها

منذ مدة ، وأنا أواجه طلباً متزايداً على المدرسة الإسلامية ، وإلحاحاً من القراء الاعزاء على اصدار حلقات جديدة منها • وكنت أتماهل في تلبية هذا الطلب ، رغبة في انجاز الكتاب الثاني من اقتصادنا ، والتوفر على إكماله ، وكان صدور هذا الكتاب سبباً جديداً لازدياد الطلب على اصدار حلقات صغيرة ، تتناول بحوثه بالتوضيح والتبسيط بقدر الامكان ، لكي تكون متيسرة ومفهومة لعدد أكبر •

وعلى هذا الاساس كتبت هذه الحلقة ، متوخياً فيها التبسيط ومتجنباً ذلك المستوى الذي التزمته من الدقة والتعمق في بحوث اقتصادنا • فقد آثرت في عدة مواضع توضيح الفكرة ، على إعطائها صيغتها الدقيقة التي حصلت عليه في كتبنا الموسعة • وسوف أحاول هنا ، وأنا أعرف هذه الحلقة للقراء ، ان

ألخص لهم أفكارها ، وافهرس بحوثها ، ليساعدهم ذلك على فهمها ، ومتابعة فصولها •

إن هذه الحلقة تشتمل على إثارة سؤال واحد ومحاولة الإجابة عليه •

والسؤال هو : هل يوجد في الاسلام مذهب اقتصادي ؟
ونجيب في هذه الحلقة ، على هذا السؤال بالإيجاب ، نعم
يوجد في الاسلام مذهب إقتصادي •

ونسير من السؤال الى الجواب ، بتدرج ، فبعد ان نطرح
السؤال نشتغل بإيضاحه ، وتوضيح ما يتصل به • ثم ندرس
الجواب ، في ضوء مفهومنا عن الاسلام • وندعم الجواب بالشواهد
ونناقش ما يثار عادة من اعتراضات •

توضيح السؤال

تقصد بالمذهب الاقتصادي ، ايجاد طريقة لتنظيم الحياة
الاقتصادية ، وفقا للعدالة • فنحن حين نتساءل عن المذهب
الاقتصادي في الاسلام ، نريد أن نعرف هل جاء الاسلام بطريقة
تنظيم الحياة الاقتصادية ، كما جاءت الرأسمالية مثلا ، بمبدأ

الحرية الاقتصادية ، واتخذت منه طريقها العامة ، في تنظيم الحياة الاقتصادية .

حاجتنا الى هذا السؤال :

وحاجتنا الى هذا السؤال ، نابعة من اسباب عديدة ، قد يكون من أهمها سلبية الاسلام تجاه الرأسمالية والماركسية ، — النظامين الحاكمين في العالم اليوم — . فان رفض الاسلام لهما ، يجعل الانسان المسلم ينتظر من الاسلام الاتيان بطريقة أخرى ، في تنظيم الحياة الاقتصادية ، لان المجتمع الاسلامي لا يستغني عن طريقة في التنظيم ، مهما كان شكلها .

الخطأ في فهم السؤال :

وبعد أن طرح السؤال ، ووضحه ، ونشرح أهميته ، نستعرض الخطأ الذي قد يقع فيه بعض الناس في فهم السؤال ، إذ لا يميزون بين المذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد في الاسلام ، مع اننا نريد المذهب الاقتصادي لا علم الاقتصاد .

تصحيح الخطأ بالتمييز بين المذهب والعلم :

ولاجل تصحيح هذا الخطأ في فهم السؤال ، توسعنا في

توضيح الفرق بين المذهب الاقتصادي ، وعلم الاقتصاد • والحقيقة ان الفرق بينهما كبير ، فان المذهب الاقتصادي ، كما عرفنا ، يتكفل إيجاد طريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية ، وفقا للعدالة ، وأما علم الاقتصاد ، فهو لا يوجد طريقة للتنظيم ، وانما يأخذ طريقة من الطرق المتبعة في المجتمعات ، فيدرس نتائجها وآثارها كما يدرس العالم الطبيعي نتائج الحرارة وآثارها •

مثال على الفرق بين المذهب والعلم :

وقد استعملنا الامثلة العديدة ، لتوضيح الفرق بين المذهب الاقتصادي ، وعلم الاقتصاد • فالمذهب الرأسمالي مثلا ينظم الحياة الاقتصادية ، على أساس مبدأ الحرية الاقتصادية ، ولذلك فهو ينظم السوق ، على أساس حرية البائعين في تعيين أثمان السلع • وعلم الاقتصاد لا يحاول الاتيان بطريقة أخرى ، لتنظيم السوق ، وانما مهمته أن يدرس وضع السوق في ظل الطريقة الرأسمالية ، ويبحث عن حركة الثمن ، وكيف يتحدد ، ويرتفع ، وينخفض ، في السوق الحرة ، التي نظمت بالطريقة الرأسمالية •

فالمذهب يوجد طريقة للتنظيم ، وفقا لتصوره للعدالة ، والعلم يدرس نتائج هذه الطريقة ، حين تطبق على المجتمع •

التأكيد على ان الاقتصاد الاسلامي مذهب :

وبعد أن سردنا الامثلة العديدة ، لتوضيح الفرق بين المذهب والعلم ، أكدنا على ان المذهب الاقتصادي الذي تتساءل عن وجوده في الاسلام ، ونجيب بالايجاب ، لانعني به علم الاقتصاد ، لان الاسلام بوصفه ديناً ، ليس من وظائفه ان يتكلم في علم الاقتصاد ، أو علم الفلك والرياضيات • وانما نعني المذهب الاقتصادي • فالبحث والسؤال انما هو عن ايجاد الاسلام ، طريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية ، لا عن قيام الاسلام ، بدراسة علمية للطرق الموجودة ، في عصره ، ولما ينجم عنها من نتائج ، كما يفعل علماء الاقتصاد •

وجهة النظر في الجواب :

وتصل الحلقة ، بعد ذلك ، الى شرح وجهة النظر في الجواب فتعطى المفهوم الصحيح عن الشريعة ، واستيعابها وشمولها لشتى الميادين • وتستدل على ذلك ، من طبيعة الشريعة ونصوصها • ثم نستعرض بعد ذلك ، بعض الشبهات التي تثار في وجه الايمان بالاقتصاد الاسلامي ، ونجيب عليها • وأخص بالذكر ، الشبهة التي تقول : ان الاسلام جاء بتعاليم اخلاقية ، ولم يجيء ، باقتصاد

ينظم الحياة ، فهو واعظ وليس منظمًا • وقد أوضحنا ، كيف ان هذه التشبه استغلت الجانب الاخلاقي في الاسلام ، لطمس معالم التنظيم الاجتماعي ، مع أن الشريعة عالجت كلا المجالين • فقد مارست الجانب الاخلاقي ، بوصفها دينًا ، لتربية الفرد ، ولم تمارس التنظيم الاجتماعي ، باعتبارها النظام المختار من السماء ، للمجتمع البشري • كما يستلزم هذا • تليين الالفاظ والمآثر • هذه صورة عن بحوث الرسالة وموضوعاتها ، واليكم الآن تفصيلات تلك البحوث والموضوعات • كما اولى به كما قد استدلنا

بأنه لا يمكن ان يكون

منه ما هو عليه في الحقيقة

منه ما هو عليه في الحقيقة

منه ما هو عليه في الحقيقة

منه ما هو عليه في الحقيقة

منه ما هو عليه في الحقيقة

منه ما هو عليه في الحقيقة

هل يوجد في الاسلام اقتصاد

قد يكون من أكثر الاسئلة ، التي تتكرر في كل فكر ، وعلى كل لسان ، ومع كل مشكلة تمر بها الامة في حياتها ، ويزداد إلحاحا باستمرار ، هو السؤال عن المذهب الاقتصادي في الاسلام .

فهل يوجد في الاسلام اقتصاد ؟

وهل يمكننا أن نجد حلا لهذا التناقض المستقطب ، بين الرأسمالية والماركسية ، الذي يسود العالم اليوم . في بديل جديد مستمد من الاسلام ، ومأخوذ من طريقته في التشريع ، وتنظيم الحياة ؟

وما هو مدى قدرة هذا البديل الجديد الاسلامي ، على توفير الحياة الكريمة ، وإداء رسالته للامة ، التي تعاني اليوم محنة عقائدية قاسية ، في خضم ذلك التناقض الشديد ، بين الرأسمالية والماركسية .

وليس التفكير في هذا البديل الجديد ، أو التساؤل عن حقيقته ومحتواه الاسلامي ، مجرد ترف فكري ، يمارسه الانسان المسلم

للمتعة ، وإنما هو تعبير عن يأس الانسان المسلم ، من النقيضين المتصارعين ، واحساسه من خلال مختلف التجارب التي عاشها ، بفشلهما ، - أي فشل النقيضين المتصارعين وهما الرأسالية والماركسية - ، في ملأ الفراغ العقائدي والمبدئي للامة .

والتفكير في البديل الاسلامي ، او التساؤل عنه ، إضافة الى تعبيره عن يأس الانسان المسلم ، من النقيضين المتصارعين . يعبر كذلك ايضا ، عن بوادر اتجاه جديد الى الاسلام ، ويعكس وعيا اسلاميا بدأ يتبلور ، ويتخذ مختلف المستويات الفكرية ، في الازدهان ، تبعا لمدى استعدادها ، ونوع تجاوبها مع الاسلام . فبدور الوعي الاسلامي ، تعبر عن وجودها في بعض الازدهان ، على مستوى تساؤل عن الاسلام ، وفي نفوس آخرين على مستوى ميل اليه ، وعاطفة نحوه . وفي عقول أخرى ، على مستوى الايمان به ، وبقيادته الرشيدة ، في كل المجالات ، إيمانها بالحياة .

فالوعي الاسلامي ، الذي يتحرك الآن في عقول الامة ، ويتخذ مختلف المستويات ، هو الذي يطرح الاسئلة ، تارة ، ويوحى بالجواب ، في صالح الاسلام أخرى ، ويتجسد حيناً آخر ، صرحاً إيمانياً واعياً شامخاً ، في التربة الصالحة من عقول الامة ، التي

تمثل الاسلام بين المسلمين •

ومن ناحية أخرى ، فإن الاسلام بنفسه ، يضطر المسلمين ، الى إلقاء هذا السؤال على الاسلام ، او على علمائه المشايخ له ، ومطالبتهم بتقديم البديل الافضل ، للنقيضين المتخاصمين — الرأسمالية والماركسية — • لان الاسلام ، إذ يعلن في قرآنه ، ونصوصه التشريعية ، ومختلف وسائل الاعلان التي يملكها ، وبشكل صريح ، عدم رضاه عن الرأسمالية والماركسية ، معاً ، فهو مسؤول بطبيعة الحال ، أن يحدد للامة موقفاً ايجابياً ، الى صف ذلك الموقف السلبي ، وأن يأخذ بيدها في طريق آخر ، يتفق مع وجهة نظره ، واطار العام • لان الموقف السلبي ، اذا فصل عن ايجابية بناءة ، ترسم الاهداف ، وتحدد معالم الطريق ، يعني الانسحاب من معترك الحياة ، والتميع الاجتماعي نهائياً ، لا المساهمة من وجهة نظر جديدة •

فلا بد للاسلام إذن ، ما دام لا يقر الاندماج في اطرار رأسمالية واشتراكية وماركسية أن يوفر البديل او يرشده اليه • ويصبح من الطبيعي ، أن يتساءل المسلمون الذين عرفوا موقف الاسلام السلبي من الرأسمالية والماركسية ، وعدم رضاه عنهما ، أن يتساءلوا ، عن

مدى قوة الاسلام ، وقدرته على اعطاء هذا البديل ، ومكدي النجاس
الذي يحالفنا ، إذا أردنا أن نكتفي ، بالاسلام ذاتيا ، ونستوحي
منه نظاما اقتصاديا .
وجوابنا على كل ذلك ، ان الاسلام مقادر على إمدادنا بموقف
إيجابي غني بمعاله التشريعية ، وخطوطه العامة ، وأحكامه التفصيلية
التي يمكن أن يصاغ منها اقتصاد كامل ، يمتاز عن سائر المذاهب
الاقتصادية ، بإطاره الاسلامي ، ونسبه السماوي ، وانسجامه مع
الانسانية ، كل الانسانية ، بأشواطها المروحية والمادية ، وأبعادها
المكانية والزمانية .

وهذا ما سوف نراه في البحوث الآتية .

ما هو نوع الاقتصاد الاسلامي

ماذا نعني بوجود اقتصاد في الاسلام ؟
وما هي طبيعة هذا الاقتصاد الاسلامي ، الذي تساءلنا في
البدء عنه ، ثم أكدنا وجوده وإيماننا به ؟
ان هذا هو ما يجب أن نبدأ بتوضيحه قبل كل شيء • لاننا
حين ندعى وجود اقتصاد في الاسلام ، لا يمكننا البحث عن اثبات
الدعوى ، ما لم تكن محدده ومفهومة ، وما لم نشرح للقارئ ،
المعنى الذي نريده من الاقتصاد الاسلامي •
إننا نريد بالاقتصاد الاسلامي ، المذهب الاقتصادي لا علم
الاقتصاد •

والمذهب الاقتصادي ، هو عبارة عن : ايجاد طريقة لتنظيم
الحياة الاقتصادية ، تتفق مع وجهة نظر معينة عن العدالة •
فنحن حين نتحدث عن اقتصاد الاسلام ، إنما نعني طريقته في
تنظيم الحياة الاقتصادية ، وفقا لتصوراته عن العدالة •
ولا نريد بالاقتصاد الاسلامي ، أي لون من ألوان البحث

العلمي في الاقتصاد *

وهذا النوع من التحديد للاقتصاد الاسلامي ، يجعلنا نواجه مسألة التمييز بين المذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد . فما دام الاقتصاد الاسلامي مذهباً اقتصادياً ، وليس علماً للاقتصاد ، فيجب أن نعرف بوضوح أكبر ، ما معنى المذهب الاقتصادي ، وما معنى علم الاقتصاد ، وما هي معالم التمييز بينهما ؟ وما لم يتضح ذلك وضحاً كافياً ، مدعماً بالأمثلة ، فسوف تظل هوية الاقتصاد الاسلامي ، مكتنفة بالغموض .

إننا حين نصف شخصاً بأنه مهندس ، وليس طبيباً ، يجب أن نعرف معنى المهندس ، وما هي وظيفته ، وثقافته ، وما هو نوع عمله ، وبماذا يفترق عن الطبيب ، لكي نتأكد من صدق الوصف ، على ذلك الشخص ، وكونه مهندساً حقاً لا طبيباً . وكذلك حين يقال : إن الاقتصاد الاسلامي ، مذهب اقتصادي ، وليس علماً للاقتصاد ، يجب أن نفهم معنى المذهب الاقتصادي بصورة عامة ، والوظيفة التي تمارسها المذاهب الاقتصادية ، وطبيعة تكوينها ، والفوارق بين المذهب الاقتصادي ، وعلم الاقتصاد . لكي نستطيع أن نعرف في ضوء ذلك ، هوية الاقتصاد الاسلامي ، وكونه مذهباً

اقتصاديا ، لا علما للاقتصاد ♦

وفي عقيدتي ، ان ايضاح هوية الاقتصاد الاسلامي ، على
أساس التمييز الكامل ، بين المذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد ،
وإدراك ان الاقتصاد الاسلامي مذهب ، وليس علما ♦ ان هذا
الايضاح ، سوف يساعدنا كثيرا ، على اثبات الدعوي — أي اثبات
وجود اقتصاد في الاسلام — ♦ وينقض المبررات التي يستند اليها
جماعة ممن ينكرون وجود الاقتصاد في الاسلام ، ويستغربون من
القول بوجوده ♦

وعلى هذا الاساس ، سوف تقوم بدراسة للمذهب الاقتصادي ،
وعلم الاقتصاد ، بصورة عامة ولفوارق بينهما ♦

المذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد

كل إنسان منا يواجه لونين من السؤال في حياته الاعتيادية ،
ويدرك الفرق بينهما • فحين نريد ان نسأل الاب عن سلوك ابنه
مثلا ، قد نسأله كيف ينبغي أن يسلك ابنك في الحياة ؟ وقد نسأله
كيف يسلك ابنك فعلا في حياته ؟

وحين نوجه السؤال الاول الى الاب ، ونقول له كيف ينبغي
ان يسلك ابنك في الحياة ؟ يستوحى الأب جوابه ، من القيم والمثل
والاهداف ، التي يقدسها ، ويتبناها في الحياة • فيقول مثلا : ينبغي
ان يكون ولدي ، شجاعا جريئا طموحا ، أو يقول ينبغي ان يكون ،
مؤمنا بربه ، واثقا من نفسه ، مضحيا في سبيل الخير والعقيدة :

وأما حين نوجه السؤال الثاني للاب ، ونقول له : كيف
يسلك ابنك فعلا في حياته ؟ فهو لا يرجع الى قيمه ومثله ، ليستوحي
منها الجواب • وإنما يجيب على هذا السؤال ، في ضوء إطلاعاته
عن سلوك ابنه ، وملاحظاته المتعاقبة له • فقد يقول : هو فعلا
مؤمن واثق شجاع • وقد يقول : إنه يسلك سلوكا متميعا ، ويتاجر

بايمانه ، ويجبن عن مواجهة مشاكل الحياة :

فالأب يستمد جوابه على السؤال الاول من قيمه ومثله ،
التي يؤمن بها • ويستمد جوابه على السؤال الثاني ، من ملاحظاته
وتجربته لابنه في معترك الحياة •

ويمكننا أن نستخدم هذا المثال ، لتوضيح الفرق بين المذهب
الاقتصادي ، وعلم الاقتصاد • فأننا في الحياة الاقتصادية ، نواجه
سؤالين متميزين ، كالسؤالين اللذين واجههما الاب عن سلوك أبنه
فتارة نسأل : كيف ينبغي أن تجري الاحداث ، في الحياة الاقتصادية؟
وأخرى نسأل : كيف تجري الاحداث فعلا في الحياة الاقتصادية •
والمذهب الاقتصادي ، يعالج السؤال الاول ، ويجب عليه ،
ويستلهم جوابه من القيم والمثل التي يؤمن بها ، وتصوراته عن
العدالة • كما استلهم الاب جوابه على السؤال الاول ، من
قيمه ومثله •

وعلم الاقتصاد يعالج السؤال الثاني ، ويجب عليه ، ويستلهم
جوابه من الملاحظة والتجربة • فكما كان الاب يجب على السؤال
الثاني ، على أساس ملاحظته لسلوك ابنه ، وتجربته له ، كذلك علم
الاقتصاد ، يشرح حركة الاحداث في الحياة الاقتصادية ، على ضوء

الملاحظة والخبرة ♦

وهكذا نعرف ، أن علم الاقتصاد ، يمارس عملية الاكتشاف لما يقع في الحياة الاقتصادية من ظواهر اجتماعية وطبيعية ، ويتحدث عن أسبابها وروابطها ♦ والمذهب الاقتصادي ، يقيم الحياة الاقتصادية ويحدد كيف ينبغي أن تكون ، وفقا لتصوراته عن العدالة ، وماهي الطريقة العادلة في تنظيمها ؟ ♦

العلم يكتشف ، والمذهب يقيّم ♦

العلم يتحدث عما هو كائن ، وأسباب تكونه ♦ والمذهب يتحدث عما ينبغي أن يكون ، وما لا ينبغي أن يكون ♦ ولنبدأ بالأمثلة ، للتمييز بين وظيفة العلم ، ومهمة المذهب بين الاكتشاف والتقييم ♦

المثال الاول :

ولنأخذ هذا المثال ، من ارتباط الثمن في السوق ، بكمية الطلب فكلنا نعلم من حياتنا الاعتيادية ، ان السلعة إذا كثر عليها الطلب ، وازدادت الرغبة في شرائها لدى الجمهور ، ارتفع ثمنها ♦ فكتاب مؤلفه في الرياضيات ، قد يباع بربع دينار ، فاذا قررت المعارف

تدريسه ، وادى ذلك الى كثرة الطلب عليه ، من التلاميذ ، ارتفع ثمنه في السوق ، تبعا لزيادة الطلب • وهكذا سائر السلع ، فان ثمنها ، يرتبط بكمية الطلب عليها في السوق ، فكلما زاد الطلب ارتفع الثمن •

وارتباط الثمن هذا ، بالطلب ، يتناوله العلم والمذهب معا • ولكن كلا منهما يعالجه من زاويته الخاصة •

فعلم الاقتصاد يدرسه ، بوصفه ظاهرة ، تتكون وتوجد في السوق الحرة ، التي لم يفرض عليها أثمان السلع من جهة عليا كالحكومة • ويشرح كيفية تكون هذه الظاهرة ، نتيجة لحرية السوق ويكتشف مدى الارتباط بين الثمن ، وكمية الطلب • ويقارن بين الزيادة النسبية في الثمن ، والزيادة النسبية في الطلب ، فهل يتضاعف الثمن ، إذا تضاعف الطلب ، او يزداد بدرجة أقل • ويشرح ما إذا كان ارتباط الثمن بكمية الطلب ، بدرجة واحدة في جميع السلع ، او ان بعض السلع ، يؤثر عليها ازدياد طلبها ، على ارتفاع ثمنها اكثر ، مما يؤثره في سلع أخرى •

كل هذا يدرسه العلم ، لاكتشاف جميع الحقائق التي تتصل بظاهرة ارتباط الثمن بالطلب ، وشرح ما يجري في السوق الحرة ،

وما ينجم عن حرّيته ، شرحا علميا ، قائما على اساليب البحث العلمي والملاحظة المنظمة .

والعلم في ذلك كله ، لا يضيف منه شيئا الى الواقع ، وانما هدفه الاساسى ، تكون فكرة دقيقة عما يجري في الواقع ، وما ينجم عن السوق الحرة ، من ظواهر ، وما بين تلك الظواهر من روابط ، وصياغة القوانين التي تعبر عن تلك الروابط ، وتعكس الواقع الخارجى ، بمنتهى الدقة الممكنة .

وأما المذهب الاقتصادى : فهو لا يدرس السوق الحرة ، ليكتشف نتائج هذه الحرية ، واثرها على الثمن ، وكيف يرتبط الثمن بكمية الطلب في السوق الحرة . ولا يلقي على نفسه سؤال لماذا يرتفع ثمن السلعة في السوق الحرة اذا زاد الطلب عليها ؟ . ان المذهب لا يصنع شيئا من ذلك ، وليس من حقه هذا ، لان اكتشاف النتائج والاسباب ، وصياغة الواقع في قوانين عامة ، تعكسه وتصوره ، من حق العلم ؛ بما يملك من وسائل الملاحظة والتجربة والاستنتاج .

وانما يتناول المذهب ، حرية السوق ، ليقىّم هذه الحرية وقيم ما تسفر عنه من نتائج ، وما تؤدى اليه من ربط الثمن ، بكمية

الطلب الذي يغزو السوق •

ونعني بتقييم الحرية ، وتقييم نتائجها ، الحكم عليها من وجهة نظر المذهب ، الى العدالة • فان كل مذهب اقتصادي ، له تصورات العامة عن العدالة • ويرتكز تقييمه لأي منهج من مناهج الحياة الاقتصادية ، على أساس القدر الذي يجسده ذلك المنهج من العدالة ، وفقا لتصور المذهب لها •

فحرية السوق ، اذا بحثت على الصعيد المذهبي ، فلا تبحث باعتبارها ظاهرة موجودة في الواقع ، لها نتائجها ، وقوانينها العلمية ، بل بوصفها منهجا اقتصاديا ، يراد اختبار مدى توفر العدالة فيه • فالسؤال القائل : ما هي نتائج السوق الحرة ، وكيف يرتبط الثمن بكمية الطلب فيها ، ولماذا يرتبط أحدهما بالآخر ؟ يجب عليه علم الاقتصاد •

والسؤال القائل : كيف ينبغي أن تكون السوق ، وهل ان حريتها كفيلة بتوزيع السلع توزيعا عادلا ، واشباع الحاجات بالصورة التي تفرضها العدالة الاجتماعية ؟ ان هذا السؤال ، هو الذي يجب عليه المذهب الاقتصادي •

وعلى هذا الاساس ، فمن الخطأ أن تترقب من أي مذهب

اقتصادي ، أن يشرح لنا ، مدى ارتباط الثمن ، بكمية الطلب في السوق الحرة ، وقوانين العرض والطلب ، التي يتحدث عنها علماء الاقتصاد ، في دراستهم لطبيعة السوق الحرة •

المثال الثاني :

من رأي ريكاردو ، أن أجور العمال ، اذا كانت حرة وغير محدودة من جهة عليا ، كالحكومة ، تحديداً رسمياً ، فلا تزيد عن القدر الذي يتيح للعامل معيشة الكفاف • ولو زادت أحياناً عن هذا القدر ، كان ذلك شيئاً مؤقتاً ، وسرعان ما ترجع الى مستوى الكفاف مرة أخرى •

ويقول ريكاردو ، في تفسير ذلك ، ان أجور العمال ، اذا زادت عن الحد الأدنى من المعيشة ، أدى ذلك الى ازديادهم ، نتيجة لتحسن أوضاعهم ، واقبالهم على الزواج والانجاب • وما دام عمل العامل سلعة في سوق حرة ، لم تحدّد فيها الأجور والاثمان فهو يخضع لقانون العرض والطلب • فاذا ازداد العمال ، وكثر عرض العمل في السوق انخفضت الأجور •

وهكذا ، كلما ارتفعت الأجور عن مستوى الكفاف ، وجدت العوامل التي تحتم انخفاضها من جديد ، ورجوعها الى حدها

المحتوم • كما انها اذا نقصت عن هذا الحد ، تنج عن ذلك ، ازدياد
بؤس العمال ، وشيوع المرض والموت فيهم ، حتى ينقص عددهم
واذا نقص عددهم ، ارتفعت الاجور ، ورجعت الى مستوى الكفاف
لأن كل سلعة اذا نقصت كميتها ، وقلت ؛ ارتفع ثمنها في السوق
الحرّة •

وهذا ما يطلق عليه ريكاردو ، اسم القانون الحديدي
للاجور •

وريكاردو في هذا القانون ، انما يتحدث عما يجري في
الواقع ؛ اذا توفرت السوق الحرّة للاجراء • ويكتشف المستوى
الثابت للاجور ، في كنف هذه السوق ، والعوامل الطبيعية
والاجتماعية ، التي تتدخل في تثبيت هذا المستوى ، والحفاظ عليه ؛
كلما تعرض الاجر لارتفاع أو هبوط استثنائيين •

فريكاردو ، انما يجيب في هذا القانون ، على سؤال : ماذا
يجرى في الواقع ؟ لا عما ينبغي أن يجرى • ولأجل هذا كان بحثه
داخلا في نطاق علم الاقتصاد ؛ لانه بحث يستهدف اكتشاف ما
يجري من احداث ، وما تتحكم فيها من قوانين •

والمذهب الاقتصادي ، حين يتناول أجور العمال ، لا يريد

أن يكتشف ما يقع في السوق الحرة • وانما يوجد طريقة لتنظيمها ،
تتفق مع مفاهيم العدالة عنده • فهو يتحدث عن الاساس الذي
ينبغي أن تنظم بموجبه الاجور ، ويبحث عما اذا كان مبدأ الحرية
الاقتصادية ، يصلح أن يكون أساسا لتنظيم الاجور ، من وجهة
نظرة عن العدالة أولا •

وهكذا نرى ، ان المذهب الاقتصادي ، يحدد كيف ينبغي
أن تنظم السوق ، من وجهة نظره الى العدالة • هل تنظم على
أساس مبدأ الحرية الاقتصادية ، أو على أساس آخر ؟ وعلم
الاقتصاد ، يدرس السوق المنظمة ، على أساس مبدأ الحرية
الاقتصادية ، مثلا ، ليتعرف على ما يحدث في السوق المنظمة ، وفقا
لهذا المبدأ ، من أحداث ، وكيف تحدد فيها أثمان السلع ، وأجور
العمال ، وكيف ترتفع وتنخفض •

وهذا معنى قولنا : ان العلم يكتشف ، والمذهب يقيّم ويقدر •

المثال الثالث :

ولنأخذ المثال الثالث من الانتاج ، لنحدد الزاوية التي منها
يدرس علم الاقتصاد الانتاج ، والزاوية التي منها يدرس الانتاج
في المذهب الاقتصادي • وتبين الفارق بين الزاويتين •

فعلم الاقتصاد ، يدرس من الانتاج الوسائل العامة ، التي تؤدي الى تنمية الانتاج ؛ كتقسيم العمل ، والتخصص ، فيقارن مثلاً ، بين مشروعين لانتاج الساعات ؛ يشتمل كل منهما على عشرة عمال ، يكلف كل عامل في أحد المشروعين ، بانتاج ساعة كاملة . وأما في المشروع الآخر ، فيقسم العمل ، ويوكل الى كل عامل نوع واحد من العمليات ، التي يتطلبها انتاج الساعة . فهو يكرر هذا النوع الواحد من العملية ، باستمرار ، دون أن يمارس العمليات الاخرى ، التي تمر بها الساعة ، خلال انتاجها . ان البحث العلمي في الاقتصاد ، يدرس هذين المشروعين ، وطريقتيهما المختلفتين ، وأثر كل منهما على الانتاج وعلى العامل .

وهكذا يدرس علم الاقتصاد أيضاً ، كل ما يرتبط بالانتاج الاقتصادي ، من قوانين طبيعية ، كقانون تناقص الغلة في الانتاج الزراعي ، القائل ان نسبة زيادة الانتاج الزراعي من الارض ، تقل عن نسبة زيادة النفقات (١) .

(١) بمعنى ان الشخص الذي ينفق مئة دينار ، على استثمار أرضه ، ويحصل منها على عشرين أردباً من القمح . لو أراد أن يضاعف النفقات ؛ فأنفق على الارض مئتين ، بدلاً عن مئة دينار ؛

كل هذا يدرسه علم الاقتصاد • لأنه يعبر عن اكتشاف الحقائق على الصعيد الاقتصادي ، كما تجري ، ويحدد العوامل التي تؤثر بطبيعتها على الانتاج ، تأثيرا موافقا أو معاكسا •
وأما المذهب ، فهو يبحث الامور التالية :
هل ينبغي أن يبقى الانتاج حراً ، أو يجب إخضاعه لتخطيط مركزي من قبل الدولة ؟
هل ينبغي اعتبار تنمية الانتاج ، هدفاً أصيلاً ، أو وسيلة لهدف أعلى ؟

لم يحصل على ضعف الناتج السابق • أي انه لا يظفر بأربعين أردبا من القمح ، بل يحصل على أقل من الضعف • ولو انفق ثلاثمائة ، لم يحصل على ثلاثة أضعاف من القمح ؛ بل على زيادة أقل نسبياً ، من الزيادة التي حصل عليها ، بانفاق مئتين • وهكذا تظل الزيادة الناتجة عن مضاعفة النفقات ، تتناقص نسبياً ، حتى تنعدم نهائياً ، ويعود الاتفاق عبثاً باطلا •

وسبب هذا ، ان الارض نفسها ، هي عامل أساسي في الانتاج • فمضاعفة النفقات ، لا تكفي لمضاعفة الانتاج ، ما دامت كمية العامل الأساسي في الانتاج ، أي الارض ، ثابتة لم تضاعف •

واذا كانت تنمية الانتاج ، وسيلة لهدف أعلى ، فما هي الحدود ، والاطارات التي تفرضها طبيعة ذلك الهدف الاعلى ، على هذه الوسيلة ؟ وهل يجب أن تكون سياسة الانتاج ، أساسا لتنظيم التوزيع ، أو العكس ؟ بمعنى ، أن أيهما يجب أن ينظم لمصلحة الآخر ؟ فهل ننظم توزيع الثروة ، بالشكل الذي يوفر الانتاج ، ويساعد على تنميته ؛ فتكون مصلحة الانتاج ، أساسا للتوزيع « فاذا اقتضت مصلحة الانتاج ، تشريع الفائدة على القروض التجارية ، لجذب رؤوس الاموال ، الى مجال الانتاج . اتخذت الاجراءات بهذا الشأن ، ونظم التوزيع ، على أساس الاعتراف ، بحق رأس المال في الفائدة * » أو ننظم توزيع الثروة ، وفقا لمقتضيات العدالة التوزيعية ، ونحدد تنمية الانتاج ، بالمناهج والوسائل ، التي تتفق مع مقتضيات العدالة التوزيعية * .

كل هذا يدخل في نطاق المذهب الاقتصادي ، لا علم الاقتصاد لأنه يرتبط بتنظيم الانتاج ، وكيف ينبغي أن تصمم سياسته العامة .

استخلاص من الامثلة السابقة :

يمكننا أن نستخلص من الامثلة السابقة ، الخطئين المتميزين للعلم والمذهب ؛ خط الإكتشاف والتعرف ، على أسرار الحياة

الاقتصادية ، وظواهرها المختلفة ؛ وخط النقيص ، وايجاد طريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية ، وفقا لتصورات معينة عن العدالة • وعلى هذا الاساس ، يمكننا أن نميز بين الافكار العلمية ، والافكار المذهبية • فالفكرة العلمية ، تدور حول اكتشاف الواقع ، كما يجري ، والتعرف على أسبابه ونتائجه ، وروابطه • فهي بمثابة منظار علمي ، للحياة الاقتصادية • فكما ان الشخص ، حين يضع منظارا على عينيه ، يستهدف رؤية الواقع ، دون أن يضيف اليه ، أو يغير فيه شيئا ؛ كذلك التفكير العلمي ، يقوم بدور منظار للحياة الاقتصادية ؛ فيعكس قوانينها ، وروابطها • فالطابع العام ، للفكرة العلمية هو الاكتشاف •

وأما الفكرة المذهبية ، فهي ليست منظارا للواقع ؛ بل هي تقدير خاص للموقف ، على ضوء تصورات عامة للعدالة • فالعلم يقول : هذا هو الذي يجري في الواقع • والمذهب يقول : هذا هو الذي ينبغي أن يجري في الواقع •

علم الاقتصاد والمذهب كالتاريخ والاخلاق :

وهذا الفرق الذي تبينه ، بين علم الاقتصاد والمذهب الإقتصادي ، — بين البحث عما هو كائن والبحث عما ينبغي أن

يكون - ؛ يمكننا أن نجد نظيره بين علم التاريخ والبحوث
الاخلاقية • فان علم التاريخ ، يتفق مع علم الاقتصاد في خطه
العلمي العام • والبحوث الاخلاقية ، كالمذهب الاقتصادي ، في
التقييم والتقدير •

والناس يتفقون عادة ، على التفرقة بين علم التاريخ ،
والبحوث الاخلاقية • فهم يعرفون ان علماء التاريخ ، يحدثونهم
مثلا ، عن الاسباب التي أدت الى سقوط الامبراطورية الرومانية ،
في أيدي الجرمان • والعوامل التي دعت الى شن الحملات
الصليبية على فلسطين ؛ وفشلها جميعا • والظروف التي ساعدت ،
على اغتيال قيصر ، وهو في قمة انتصاره ومجده ؛ أو على قتل
عثمان بن عفان والثورة عليه •

كل هذه الاحداث ، يدرسها علم التاريخ ؛ ويكتشف أسبابها
وروابطها ، مع سائر الاحداث الاخرى ، وما تمخضت عنه من
نتائج ، وتطورات ؛ في مختلف الميادين • وهو بوصفه علما ،
يقتصر على اكتشاف تلك الاسباب ، والروابط ، والنتائج ، بالوسائل
العلمية • ولا يقيّم تلك الاحداث من الناحية الخلقية •

فعلم التاريخ ، لا يحكم في نطقه العلمي ، بأن اغتيال قيصر ،

أو قتل عثمان ؛ كان عملا صحيحا ، خلقيا ؛ أو منحرفا عن المقاييس التي تحتم القيم العليا ، اتباعها في السلوك • وليس من شأنه ، أن يقيم الحملات الصليبية ، أو غزو البرابرة الجرمان ، للرومان ؛ ويحكم بأنها حملات عادلة أو ظالمة • وانما يرتبط ، تقييم تلك الاحداث ، جميعا ، بالبحوث الاخلاقية • فعلى ضوء ما تتبنى من مقاييس للعمل ، في البحث الاخلاقي ؛ نحكم بأن هذا عدل أو ظلم ، وأن هذه استقامة أو انحراف •

فكما ان علم التاريخ يصف السلوك والحادثة ، كما وقعت ، ويأتي البحث الخلفي ، بمقاييسه العامة ، فيقيّمها • كذلك علم الاقتصاد ، صف أحداث الحياة الاقتصادية ، والمذهب يقيم تلك الاحداث ، ويحدد الطريقة ، التي ينبغي تنظيم الحياة الاقتصادية على أساسها ؛ وفقا لتصوراته العامة عن العدالة •

عام الاقتصاد كسائر العلوم :

وما قلناه ، في تحديد وظيفة علم الاقتصاد ، وانها مقتصرة على الاكتشاف ، دون التقدير والتقييم • لا يخص علم الاقتصاد فحسب • فان الوظيفة الاساسية ، لجميع العلوم ، هي الاكتشاف خاصة • ولا فرق بين العالم الاقتصادي ، وعلماء الفيزياء والذرة

والفلك والنفس ؛ سوى انه يمارس وظيفته في الحقل الاقتصادي ،
من حياة الانسان ، واولئك يمارسون نفس الوظيفة ؛ وهي اكتشاف
الحقائق ، وروابطها وقوانينها ؛ في حقول اخرى متنوعة طبيعية
أو بشرية .

فالعالم في الفيزياء الاعتيادية ، يدرس مثلا السرعات المختلفة ،
للنور والصوت وغيرهما ؛ ويكتشف المعادلات الدقيقة لها .

والعالم الذري ، يدرس تركيب الذرة ، وعدد كهارجها ،
ونوع شحناتها المخبوءة فيها ، والقوانين التي تتحكم في حركتها .
والعالم الفلكي ، يدرس الاجرام الكبيرة في الفضاء ،
والقوانين التي تنظم حركتها .

والعالم النفسي ، يدرس مثلا عملية الابصار ، ومحتواها
السيكولوجي والعوامل المؤثرة فيها .

والعالم الاقتصادي ، يكتشف من ناحيته أيضا ، قوانين
الظواهر الاقتصادية ، سواء كانت طبيعية ، كظاهرة تناقص الغلة ،
أو اجتماعية ، كظاهرة انخفاض الثمن وارتفاعه ، في السوق الحرة ،
وفقا لكمية الطلب .

فكل هؤلاء بوصفهم العلمي ، يكتشفون ولا يقيّمون .

الفارق في المهمة لا الموضوع :

في ضوء ما تقدم ، تعرف ان الفارق بين علم الاقتصاد ، والمذهب الاقتصادي ؛ ينبع من اختلافهما في المهمة ، نظرا الى ان مهمة علم الاقتصاد ، اكتشاف ظواهر الحياة الاقتصادية وروابطها • ومهمة المذهب ، ايجاد طريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية ، كما ينبغي أن تنظم ، وفقا لتصوراته عن العدالة •

وعلى هذا الأساس ، ندرك الخطأ في المحاولات التي ترمي الى التمييز بين علم الاقتصاد ، والمذهب الاقتصادي ، من ناحية الموضوع • عن طريق القول ، بأن علم الاقتصاد ، يبحث في الانتاج وقوانينه ، والعوامل التي تساعد على تنميته • والمذهب الاقتصادي يبحث في التوزيع ، وأحكامه ، والروابط التي تنشأ بين أفراد المجتمع على أساسه •

ان هذه المحاولات خاطئة ، لاننا رأينا في الامثلة السابقة ، التي قدمناها للتفرقة بين العلم والمذهب ؛ ان المذهب الاقتصادي ، يتناول الانتاج ، كما يتناول التوزيع ، (راجع المثال الثالث) • وعلم الاقتصاد يتناول التوزيع ، كما يتناول الانتاج ، (راجع المثال الاول والثاني) • فقانون الاجور الحديدي ، الذي سبق في المثال

الثاني ، قانون علمي ، بالرغم من انه يتصل بالتوزيع • وتنظيم
الاتاج ، على أساس مبدأ الحرية الاقتصادية ، أو على أساس
التوجيه المركزي من الدولة ؛ يعتبر قضية من قضايا المذهب ، بالرغم
من كونه بحثاً في الاتاج •

فمن الخطأ ، ان نحكم على أي بحث ، بأنه علمي ، اذا كان
يتناول الاتاج • وانه مذهبي ، اذا كان يتناول التوزيع •
بل العلامة الفارقة للبحث العلمي ، عن البحث المذهبي ، هي
علاقة البحث بالواقع ، أو العدالة • فان كان بحثاً عن الواقع ، في
الحياة الاقتصادية ، وكيف هو ؛ فالبحث علمي • وان كان بحثاً عن
العدالة ، وكيف ينبغي أن تحقق ؛ فالبحث مذهبي • أي ان ارتباط
الفكرة بالعدالة ، هو العلامة الفارقة ، للمذهب بشكل عام ، عن
البحوث العلمية التي يضمها علم الاقتصاد •

المذهب قد يكون اطاراً للعلم :

عرفنا ، ان علم الاقتصاد ، كما يبحث في الاتاج ، ويكتشف
قانون الغلة المتناقصة ، مثلاً ؛ كذلك يبحث في التوزيع ويكتشف
قانوننا ، كالقانون الحديدي للاجور •

ولكن بالرغم من ذلك ، يوجد أحيانا فرق بين البحث العلمي ، في الانتاج ، والبحث العلمي في التوزيع • ولنأخذ قانون الغلة المتناقضة ، والقانون الحديدي للاجور مثالا على ذلك •
فالقانون الاول ، يمثل البحث العلمي ، في الانتاج • والقانون الثاني ، يمثل البحث العلمي في التوزيع •

ونحن ، اذا لاحظنا قانون الغلة المتناقضة ، نجد انه يشتمل على حقيقة عن الانتاج الزراعي ، تصدق على الارض في كل مجتمع بشري ، مهما كان نوع المذهب الاقتصادي الذي يتبناه • فالارض في المجتمع الرأسمالي ، تتناقص غلتها وفقا لذلك القانون ، كما تتناقص في المجتمع الاشتراكي أو الاسلامي • وهذا يعني ، ان قانون الغلة المتناقضة ، ليس متوقفا على وضع مذهبي معين ، بل يعبر عن حقيقة علمية مطلقة •

واما القانون الحديدي للاجور ، الذي مر شرحه في المثال الثاني • فهو يكتشف ، كما رأينا المستوى الثابت لاجور العمال ، في مجتمع تسوده الحرية الاقتصادية ، ويقرر ان المجتمع الذي تسوده الحرية ، تظل فيه اجور العمال على مستوى الكفاف ، واذا ارتفعت ، أو انخفضت ، لسبب طارئ عادت مرة اخرى ، وبصورة

طبيعية ، الى ذلك المستوى •

وهذا القانون علمي بطبيعته ، ومضمونه ، وهدفه • لانه يحاول اكتشاف الواقع ، والتعرف على حركة الاجور واتجاهها ؛ كما يحدث في المجتمع • ولكنه يقرر ، في نفس الوقت ، ان هذه الحقيقة التي يتحدث عنها ، انما تصدق ، على مجتمع تسوده الحرية الاقتصادية الرأسمالية ، ولا تنطبق على مجتمع موجّه اقتصاديا ، تفرض الدولة فيه تحديداً عالياً للاجور •

فالحرية الرأسمالية ، شرط لصدق القانون العلمي ، عن الاجور ؛ أو هي الاطار العام ، الذي يتحقق القانون الحديدي ضمنه • وهذا معنى ان القانون مضمونه علمي ، واطاره العام — شرطه صدقه — ، مذهبي •

وأكبر الظن ، ان عدم التمييز بين المضمون والاطار ؛ أو بين القانون العلمي ، وشروطه ؛ هو الذي أدى الى القول ، بأن بحوث التوزيع ، كلها مذهبية ؛ وليس للعلم ، ان يبحث في حقل التوزيع • فان اشراط القوانين العلمية في التوزيع ، باطار مذهبي معين ؛ جعل أصحاب هذا القول ، يتخيلون ان تلك القوانين مذهبية بطبيعتها •

النتائج المستخلصة :

نستخلص مما سبق ، النتائج التالية :

أولاً : ان علم الاقتصاد والمذهب الاقتصادي ، يختلفان في مهتهما الأساسية ، لأن مهمة العلم ، اكتشاف الحياة الاقتصادية وظواهرها ، كما توجد في الواقع ، ومهمة المذهب ، ايجاد طريقة ، لتنظيم الحياة الاقتصادية ، كما ينبغي أن توجد ؛ وفقاً لتصوراته العامة عن العدالة • فالعلم يعمل لتجسيد الواقع ، والمذهب يعمل لتجسيد العدالة •

ثانياً : ان علم الاقتصاد ، يبحث في الانتاج والتوزيع معا ، كما ان المذهب الاقتصادي ، يبحث في الانتاج والتوزيع ، أيضاً ، ولا أساس للفرقة بينهما ، على أساس الموضوع ؛ بجعل الانتاج موضوعاً للعلم ، والتوزيع موضوعاً للمذهب • لأن العلم والمذهب ، يختلفان في مهمة البحث وطريقته ، لا في موضوعه •

وثالثاً : ان قوانين علم الاقتصاد ، في الانتاج ؛ تعبر عن حقائق ثابتة ، في مختلف المجتمعات ، مهما كان نوع المذهب الاقتصادي المطبق عليها • واما قوانين علم الاقتصاد ، في التوزيع فهي تشرط عادة باطار مذهبي معين ؛ بمعنى ان العالم الاقتصادي ،

يفترض مجتمعا يطبق مذهبا معينا كالأسمالية ، والحرية الاقتصادية
ثم يحاول أن يكتشف قوانينه ، وحركة الحياة الاقتصادية فيه .

المذهب لا يستعمل الوسائل العلمية :

عرفنا ، من التحليلات السابقة للمذهب والعلم ، ان مهمة
المذهب ، التعبير عن مقتضيات العدالة ؛ بينما يكون على العلم ،
مهمة اكتشاف الاحداث الاقتصادية ، كما تقع ، بأسبابها وروابطها .
وهذا الاختلاف في المهمة الأساسية بينهما ، يفرض اختلافهما
في وسائل البحث ، حتما . بمعنى ان علم الاقتصاد ، بوصفه علما ،
يكتشف ما يقع في الكون والمجتمع ، مما يتصل بالحياة الاقتصادية
يستعمل الوسائل العلمية ، من الملاحظة أو التجربة ، ويتتبع الاحداث
التي تزخر بها الحياة الاقتصادية ؛ لكي يستنبط على ضوء ذلك ،
روابطها وقوانينها العامة . ومتى كانت قضية من القضايا موضعاً
للشك ، ولم يعلم مدى صدقها وتصويرها للواقع ؛ أمكن للعالم
الاقتصادي ، أن يرجع الى المقاييس العلمية ، وملاحظاته المنظمة ،
للأحداث المتعاقبة ، لكي يكتشف مدى صحة تلك القضية وصدقها
في تصوير الواقع .

ان العالم الاقتصادي ، كالعالم الطبيعي ، من هذه الناحية^(١) .
فالعالم الطبيعي ، اذا أراد أن يكتشف درجة الغليان في الماء ،
أمكنه أن يقيس حرارة الماء ، قياساً علمياً ، بوصفها ظاهرة طبيعية ،
ويلاحظ درجة الحرارة ، التي تبدأ عندها الغليان .

والعالم الاقتصادي ، اذا أراد أن يكتشف دورية الأزمات
الاقتصادية ، المشهورة ، التي تنتاب المجتمع الرأسمالي ، بين حين
وآخر ، فعليه أن يرجع الى أحداث الحياة الاقتصادية ، كما
تسلسلت ووقعت ، ليحدد الفاصل التاريخي ، بين كل أزمة واخرى
فاذا وجد ان الفاصل التاريخي ، بين كل أزمة وسابقتها واحد ،
استطاع ان يحدد دورة تلك الازمات ، وبالتالي يبحث عن أسبابها ،
والعوامل المؤثرة فيها .

وعلى العكس من ذلك ، المذهب الاقتصادي ، فانه لا يمكنه ،
أن يقيس الموضوعات التي يعالجها ، قياساً علمياً ، لأنه يدرس تلك

(١) لا تعنى بذلك ، ان الوسائل العلمية ، التي يستعملها
العالم الطبيعي ، هي نفس الوسائل ، التي يستعملها العالم الاقتصادي
وانما نعني ، ان الوسائل التي يستعملها العالمان ، موضوعية
وليست ذاتية .

الموضوعات ، من زاوية العدالة ، ويحاول ايجاد طريقة للتنظيم ،
وفقا لمقتضيات العدالة • ومن الواضح ، ان العدالة ، تختلف عن
حرارة الماء وغليانه ، وعن الازمات الاقتصادية ودورها ، لانها
ليست من الظواهر الكونية ، أو الاجتماعية ، التي تقبل الملاحظة
الموضوعية ، والقياس العلمي ، وأساليب التجربة المتعارفة في العلم •
ففي المذهب الاقتصادي ، لا يكفي أن نطل برأسنا على الواقع ،
ونلاحظ الاحداث ، ملاحظة علمية ، لنعرف ما هي العدالة ، في
التنظيم ، كما يطل العالم الاقتصادي ، ويدرس الازمات الاقتصادية
ليعرف دورتها وقانونها •

ولنأخذ العدالة في التوزيع ، مثلاً على ذلك ، فهناك من
يقول ان العدالة ، في التوزيع ، تتحقق في نظام يكفل المساواة
بين أفراد المجتمع ، في الرزق والثروة ، وهناك من يعتبر المساواة ،
بين أفراد المجتمع في الحرية ، بدلا عن الرزق ، هي الاساس العادل
للتوزيع ، وان أدت ممارسة الافراد لحقهم في الحرية ، الى اختلافهم
في الرزق ، وزيادة ثروة بعضهم ، على ثروة الآخرين ، ما دام
الآخرون ، يتمتعون بنفس الحرية ، الممنوحة للجميع بدرجة
واحدة • وهناك من يرى عدالة التوزيع ، تتحقق في ضمان مستوى

عام من الرزق ، للجميع ، ومنح الحرية لهم ، خارج حدود ذلك المستوى ، كما يصنع الاسلام .

فاذا أردنا أن نعرف ، ما هو طريق تحقيق العدالة في التوزيع ، هل هو التسوية في الرزق والشروة ، أو اعطاء كل فرد الحرية ، في ممارسة مختلف ألوان النشاط الاقتصادي ، وتحديد نصيبه من الرزق ، وفقا لطريقة ممارسته للحرية ، أو أسلوب ثالث بين هذا وذاك .

إذا أردنا أن نعرف ، ما هو طريق العدالة ، من هذه الأساليب ، فلا يمكننا أن نقيس ، ونستعمل وسائل البحث العلمي . لأن العدالة ، ليست ظاهرة طبيعية ، كالحرارة والغليان ، لكي نحس بها ، ببصرنا أو لمسنا أو سائر حواسنا ، وليست ظاهرة اجتماعية كالإزمات الاقتصادية ، في المجتمع الرأسمالي ، لنقاس وتلاحظ وتجرب .

إن العلم ، يمكنه أن يقيس الناس أنفسهم ، فيعرف مدى تساويهم أو اختلافهم ، في صفاتهم الجسدية والنفسية . ولكنه لا يستطيع ، أن يقيس حقهم في الرزق ، ليعرف ما إذا كان من العدل ، أن يتساووا في الرزق ، أو لا . لأن العدالة ، والحق ،

ليس من الصفات الموضوعية ، الخاضعة للمقياس العلمي ، والحس كصفات الجسد وظواهر الحياة •

خذ اليك رأسماليا ، يؤمن بأن الناس سواسية في حق الحرية وان اختلفت أرزاقهم ، واشتراكيا ، يؤمن بأن الناس سواسية في حق الرزق ، واسألهما : هل يوجد مقياس زئبقي ، للعدالة ، كالمقياس الزئبقي للحرارة ، لكي أعرف درجة العدالة ، في مجتمع تتساوى أرزاق أفراده ، ومجتمع تتساوى حريات أفراده ، وان اختلفت أرزاقهم ؟ وهل ان الحق الذي يتمتع به أفراد المجتمع ، ظاهرة من الظواهر ، التي يمكن الاحساس بها ، كما نحس بألوانهم وطول قامتهم ، ومدى نباهتهم ، ونوع أصواتهم ، لكي ندرس الحق ، بأساليب البحث العلمي ، القائمة على أساس الحس والتجربة •

ان الجواب على كل هذا ، بالنفي طبعا • فليس للعدالة مقياس زئبقي ، لانها ليست من الظواهر ، التي يمكن ادراكها بالحس والمشاهدة • وليس حق الناس في الرزق ، أو حق الناس في حرية اكتسابه ، ظاهرة من ظواهرهم ، كطول قامتهم أو سرعة بديهتهم ، لنحكّم العلم في تحديد ذلك الحق •

ونخرج من ذلك كله ، بأن المذهب ، لا يمكنه ، ما دام يدرس القضايا من زاوية العدالة والحق ، ان يكتفي بأساليب البحث العلمي . بل لابد له ، أن يستلهم الطريقة التي يفضاها ، في تنظيم الحياة الاقتصادية ، من تصوراته الذاتية للعدالة ، وقيمة ومثله ، التي يؤمن بها ، ونظراته العامة الى الحياة .

الاقتصاد الاسلامي كما نؤمن به

أحسب أن البحث السابق ، يكفي لتكوين فكرة محددة عن المذهب الاقتصادي ، وعلم الاقتصاد ، ووظيفة كل منهما ، ووسائله في البحث . ولأجل هذا ، فسوف نستطيع الآن ، أن نوضح طبيعة فهمنا للاقتصاد الاسلامي ، وما نعنيه بتأكيدنا على وجود اقتصاد ، أو نظام اقتصادي في الاسلام .

إن الاقتصاد الاسلامي كما مر بنا ، في مستهل هذه الدراسة ، عبارة عن مذهب اقتصادي ، وليس علما للاقتصاد . فنحن حين نقول : ان الاسلام جاء بمذهب اقتصادي ، لا نحاول أن نزعم ، ان الاسلام جاء بعلم الاقتصاد . وذلك ؛ ان الاسلام ، لم يجيء ليكتشف أحداث الحياة الاقتصادية ، وروابطها وأسبابها ، وليس من مسؤولياته ذلك . كما ليس من مسؤوليته ، أن يكشف للناس قوانين الطبيعة ، أو الظواهر الفلكية ، وروابطها وأسبابها . فكما لا يجب أن يشتمل الدين ، على علم الفلك ، وعلوم الطبيعة ؛ كذلك لا يجب أن يشتمل على علم الاقتصاد .

وانما جاء الاسلام ، لينظم الحياة الاقتصادية ، بدلا عن كشفها • ويضع التصميم ، الذي ينبغي أن تنظم به ، وفقا لتصوراته عن العدالة •

فالاقتصاد الاسلامي ، يصور وجهة نظر الاسلام عن العدالة ، وطريقته في تنظيم الحياة الاقتصادية ؛ ولا يعبر عن كشف علمية ، لروابط الحياة الاقتصادية ، وعلاقاتها ، كما تجري في الواقع • وهذا معنى ، كون الاقتصاد الاسلامي مذهباً لا علماً •

وبتعبير آخر : لو أن الاسلام ، جاء ليحدثنا عن الحياة الاقتصادية في الحجاز ، وما هي الاسباب التي تؤدي في المجتمع الحجازي ، مثلاً ، الى ارتفاع سعر الفائدة الربوية ، التي يتقاضاها المرابون ؛ لكان حديثه علمياً ، ومن علم الاقتصاد • ولكنه ، بدلاً عن ذلك ؛ جاء ليقيم نفس الفائدة الربوية ، فحرمها ، ونظم العلاقة بين رأس المال ، وصاحب المشروع ، على أساس المضاربة ، بدلاً عن الربا والفائدة • وبذلك ، كان الاسلام ، يتخذ في اقتصاده الموقف المذهبي ، لا العلمي •

ونحن ، اذا عرفنا بوضوح ، طبيعة الاقتصاد الاسلامي ، وكونه مذهباً اقتصادياً ، لا علماً للاقتصاد ؛ أمكننا أن ندحض

أكبر العقبات ، التي تحول دون الاعتقاد ، بوجود اقتصاد في الاسلام .

ما هي أكبر العقبات :

وهذه العقبة الكبيرة ، التي يستند اليها كثير من الناس ، لرفض الاقتصاد الاسلامي ؛ نشأت من عدم التمييز ، بين علم الاقتصاد والمذهب الاقتصادي . فان هؤلاء الذين لم يتح لهم التمييز بين العلم والمذهب ، اذا سمعوا شخصا يقول : ان في الاسلام اقتصادا ؛ يبادرون قائلين : وكيف يمكن أن يكون في الاسلام اقتصاد ؟ ونحن لا نجد فيه بحوثا ، كالبحوث التي نجدها عند علماء الاقتصاد ، كآدم سميث ، وريكاردو ، وغيرهما . فالاسلام لم يحدثنا عن قانون الغلة المتناقضة ، ولا عن قوانين العرض والطلب ، ولم يأت بقانون ، يناظر القانون الحديدي للاجور ؛ ولم تؤثر عنه فكرة ، عن تحليل القيمة ودرسها علميا ؛ كما درسها علماء الاقتصاد . وكيف يطلب منا أن نصدق بالاقتصاد الاسلامي ، ونحن جميعا نعلم بأن بحوث علم الاقتصاد انما نشأت وتكاملت خلال القرون الاربعة الاخيرة على يد رواد الفكر الاقتصادي الاوائل كآدم سميث ، ومن سبقه من التجاربيين

والطبيعيين ♦

يقول المنكرون للاقتصاد الاسلامي كل هذا ، ظناً منهم ، بأننا ندعي قيام الاسلام ، بالبحث العلمي في الاقتصاد ♦

واما بعد ان نعرف الفرق ، بين علم الاقتصاد والمذهب الاقتصادي ؛ وان الاقتصاد الاسلامي ، مذهب وليس علماً ♦ فلا يبقى موضع لكل ذلك القول ؛ لأن وجود المذهب الاقتصادي في الاسلام ، لا يعني تحدث الاسلام الى الناس ، عن قوانين العرض والطلب ؛ بل يعني ان الاسلام ، دعا الى تنظيم متميز للحياة الاقتصادية ، وحدد ما ينبغي ان تقام عليه تلك الحياة ، من اسس ودعائم ♦

ويبدو الايمان ، بوجود الاقتصاد الاسلامي ، على هذا الضوء ، أمراً معقولاً ، ولا غرابة فيه ♦

وسوف لن نبدأ في هذه الحلقة ، بدراسة تفاصيل الاقتصاد الاسلامي وحين نأخذ التفاصيل بالبحث والدرس في الحلقات المقبلة ، سوف تقدم لك ، من الكتاب والسنة ، الدليل المادي المحسوس ، على وجود المذهب الاقتصادي في الاسلام ♦ فانه لا أدل على وجود الشيء ، من ابرازه للحس ♦ وهذا ما تقوم به

الحلقات المقبلة ، باذن الله تعالى ♦

والآن ، وقبل أن نستدل على وجود المذهب الاقتصادي ، في الاسلام ؛ بابراره ، والتعرف على مواطن استخلاصه ، من الكتاب والسنة ♦ نريد أن نقيم الدليل على وجوده ، من طبيعة الشريعة الاسلامية ، ومفاهيمنا المسبقة عنها ؛ كما سنرى ♦

شمول الشريعة واستيعابها :

ان شمول الشريعة واستيعابها ، لجميع مجالات الحياة ، من الخصائص الثابتة لها ، لا عن طريق تتبع أحكامها ، في كل تلك المجالات فحسب ؛ بل عن طريق ، التأكيد على ذلك ، في مصادرها العامة أيضا ♦ فنحن نستطيع ، ان نجد في هذه المصادر ، نصوصا تؤكد بوضوح ، على استيعاب الشريعة ، وامتدادها الى جميع الحقوق ، التي يعيشها الانسان ، واغتناؤها ، بالحلول لجميع المشاكل التي تعترضه في شتى المجالات ♦

لاحظوا على سبيل المثال ، النصوص التالية :

١ - روى أبو بصير ، عن الامام الصادق ؛ انه تحدث عن الشريعة الاسلامية ، واستيعابها ، واحاطة أئمة أهل البيت ، بكل تفاصيلها ♦ فقال : فيها كل حلال وحرام ، وكل شيء يحتاج الناس

اليه ، حتى الارش في الخدش • وضرب بيده الى أبي بصير ، فقال : أتأذن لي يا أبا محمد ؟ فقال له أبو بصير : جعلت فداك ، انما أنا لك ، فاصنع ما شئت • فغمزه الامام بيده وقال : حتى أرش هذا ! •

٢ — وعن الامام الصادق ، في نص آخر ، انه قال : فيها كل ما يحتاج الناس اليه ، وليس من قضية ، الا وهي فيها ؛ حتى ارش الخدش • (أي الغرامة ، التي يدفعها الشخص الى آخر اذا خدشه) •

٣ — وفي نهج البلاغة ، ان امير المؤمنين ، علي عليه السلام ، قال ، يصف الرسول (ص) ، والقرآن الكريم :

أرسله ، على حين فترة من الرسل ، وطول هجعة من الامم ، وانتقاص من المبرم • فجاءهم بتصديق الذي بين يديه ، والنور المقتدى به ؛ ذلك القرآن ، فاستنطقوه ، ولن ينطق ؛ ولكن أخبركم عنه ، الا ان فيه ما يأتي ، والحديث عن الماضي ، ودواء دلائكم ، ونظم ما بينكم •

ان هذه النصوص ، تؤكد بوضوح ، استيعاب الشريعة ، لمختلف مجالات الحياة •

وإذا كانت الشريعة ، تضم الحلول حتى لأتفه المشاكل وحتى لأرشد الخدش ، — أي الغرامة التي يجب على الإنسان دفعها الى الآخر ، اذا خدشه — ؛ فمن الضروري ، حتما ، بمنطق تلك النصوص ، ان تكون في الشريعة ، حلول للمشاكل الاقتصادية ، وطريقة لتنظيم الحياة ، في الحقل الاقتصادي • والا فأي معنى لاستيعاب الشريعة وشمولها ، اذا كانت تغفل جانبا من أهم جوانب الحياة ، وأوسعها ، وأكثرها أهمية وتعقيدا •

هل تتصور ان الشريعة ، تحدد الغرامة التي من حقه الحصول عليها ، اذا خدشك شخص خدشا بسيطا ؛ ولا تحدد حقه في الثروة المنتجة ، ولا تنظم طريقة اتفاقك مع عمالك ، أو مع الرسماليين ، في مختلف ألوان العمل ، التي تحتاج فيها الى عامل ، أو رأسمالي •

وهل من المعقول ، ان تحدد الشريعة ، حقه حين تخدش ؛ ولا تحدد حقه ، حين تحيي أرضا ، أو تستخرج معدنا ، أو تستنبط عين ماء ، أو تستولي على غابة •

وهكذا نعرف ؛ ان من يؤمن بالشريعة ومصادرها ، ونصوصها ، يستنتج من تلك النصوص ، علاج الشريعة ، للمشاكل

الاقتصادية ، وتنظيمها للحقل الاقتصادي ؛ وبالتالي وجود اقتصاد اسلامي ، يمكن استخلاصه من الكتاب والسنة •

وفي ضوء تلك النصوص ، يعرف القارىء ؛ خطأ القول الشائع ، عند البعض ، بأن الشريعة تنظم سلوك الفرد ، لا المجتمع ؛ والمذهب الاقتصادي ، تنظيم اجتماعي ، فهو خارج عن نطاق الشريعة ، التي تقتصر في تشريعها ، على تنظيم سلوك الفرد ، فحسب •

ان النصوص السابقة ، تبرهن على خطأ هذا القول ؛ لانها تكشف ، عن امتداد الشريعة ، الى كل ميادين الحياة ، وتنظيمها للمجتمع والفرد على السواء •

والحقيقة ، ان القول بأن الشريعة ، تنظم سلوك الفرد لا المجتمع ؛ يتناقض مع نفسه ، اضافة الى اصطدامه بتلك النصوص • لأنه حين يفصل سلوك الفرد ، وتنظيمه ، عن تنظيم المجتمع ، يقع في خطأ كبير ، من ناحية ، ان النظام الاجتماعي ، لأي جانب من الجوانب العامة في المجتمع ؛ سواء كان اقتصاديا ، أم سياسيا ، أم غير ذلك ؛ يتجسد في سلوك الفرد ، فلا يمكن تنظيم سلوك الفرد ، بصورة منغزلة عن تنظيم المجتمع •

خذ اليك النظام الرأسمالي ، بوصفه تنظيما اجتماعيا ، فانه ينظم الحياة الاقتصادية ، على أساس مبدأ الحرية الاقتصادية ، وهذا المبدأ يتجسد في سلوك الرأسمالي ، مع العامل ، وطريقة ابرامه معه عقد العمل ؛ وفي سلوك المرابي ، مع زبائنه ، الذين يقرضهم بفائدة ، وطريقة ابرامه معهم عقد القرض . وهكذا كل تنظيم اجتماعي ، فانه يتصل بسلوك الفرد ، ونعكس عليه ، ويتجسد فيه .

فاذا كانت الشريعة ، تنظم سلوك الفرد ، فلها طريققتها ، إذن ، في تنظيم سلوكه ، حين يقترض مالا ، أو حين يستأجر عاملا ، أو حين يؤجر نفسه ، وهذا يرتبط حتما ، بالتنظيم الاجتماعي .

فكل فصل بين سلوك الفرد والمجتمع في التنظيم ، يحتوي على تناقض .

فما دمنا نعترف ، بأن الشريعة ، تنظم سلوك الفرد ، وان كل فعل من أفعال الانسان ، له حكمه الخاص ، في الشريعة .

ما دمنا نعترف بذلك ، فلا بد ان ننساق مع اعترافنا الى النهاية ، ونؤمن بوجود التنظيم الاجتماعي في الشريعة .

التطبيق دليل آخر :

ولا أدري ، ماذا يقول هؤلاء الذين يشكون في وجود اقتصاد اسلامي ، أو علاج للمشاكل الاقتصادية في الاسلام .
ماذا يقولون عن عصر التطبيق في صدر الاسلام ؟
أفلم يكن المسلمون ، يعيشون في صدر الاسلام ، بوصفهم مجتمعاً له حياته الاقتصادية ، وحياته في كل الميادين الاجتماعية ؟
أفلم تكن قيادة هذا المجتمع الاسلامي ، بيد النبي والاسلام ؟
أفلم تكن هناك حلول محددة ، لدى هذه القيادة ، يعالج بها المجتمع ، قضايا الانتاج والتوزيع ، ومختلف مشاكله الاقتصادية ؟
فماذا لو ادعينا ، ان هذه الحلول ، تعبر عن طريقة الاسلام في تنظيم الحياة الاقتصادية ، وبالتالي عن مذهب اقتصادي في الاسلام ؟

نحن اذا تصورنا ، المجتمع الاسلامي على عهد النبي (ص) ؛ فلا يمكن أن نتصوره ، بدون نظام اقتصادي ؛ اذ لا يمكن أن يوجد مجتمع ، بدون طريقة يتبناها ، في تنظيم حياته الاقتصادية ، وتوزيع الثروة بين أفرادها .

ولا يمكن أن نتصور النظام الاقتصادي ، في مجتمع عصر

النبوة ، منفصلا عن الاسلام ، وعن النبي ، بوصفه صاحب الرسالة الذي يتولى تطبيقها • فلا بد أن يكون النظام الاقتصادي ، مأخوذاً منه ، قولاً أو فعلاً أو تقريراً ؛ أي مأخوذاً من نصوصه وأقواله ، أو من أفعاله ، وطريقته للعمل الاجتماعي بوصفه رئيساً للدولة ؛ أو من تقريره لعرف سائد وقبوله به • وكل ذلك يسبغ على النظام الطابع الاسلامي •

المذهب يحتاج الى صياغة :

ونحن حين نقول ، بوجود اقتصاد اسلامي ، أو مذهب اقتصادي في الاسلام ، لا نريد بذلك ، اننا سوف نجد في النصوص بصورة مباشرة ، نفس النظريات الاساسية في المذهب الاقتصادي الاسلامي ، بصيغها العامة • بل ان النصوص ومصادر التشريع ، تتحفنا بمجموعة كبيرة من التشريعات ، التي تنظم الحياة الاقتصادية وعلاقات الانسان ، بأخيه الانسان ، في مجالات انتاج الثروة وتوزيعها ، وتداولها • كأحكام الاسلام ، في احياء الاراضي والمعادن ، وأحكامه في الاجارة والمضاربة ، والربا ، وأحكامه في الزكاة والخمس ، والخراج وبيت المال • وهذه المجموعة من الاحكام والتشريعات ، اذا نسقت ودرست ، دراسة مقارنة بعضها

ببعض ؛ أمكن الوصول الى أصولها ، والنظريات العامة التي
تعبّر عنها ؛ ومن تلك النظريات نستخلص المذهب الاقتصادي في
الاسلام .

فليس من الضروري ، مثلاً ، أن نجد في النصوص ومصادر
الشريعة ، صيغة عامة ، لتحديد مبدأ يقابل مبدأ الحرية الاقتصادية
في المذهب الرأسمالي ، أو يماثله . ولكننا نجد في تلك النصوص
والمصادر ، عدداً من التشريعات ، التي يستنتج منها ، موقف
الاسلام من مبدأ الحرية الاقتصادية . ويعرف عن طريقها ، ما هو
المبدأ البديل له ، من وجهة النظر الاسلامية .

فتحريم الاسلام للاستثمار الرأسمالي الربوي ، وتحريمه
تملك الارض بدون احياء وعمل ، واعطاء ولي الامر صلاحية
الاشراف على ائتمان السلع ، مثلاً ؛ كل ذلك ، يكون فكرتنا ،
عن موقف الاسلام ، من الحرية الاقتصادية ، ويعكس المبدأ
الاسلامي العام .

اخلاقية الاقتصاد الاسلامي :

قد يقال : ان الاقتصاد الذي تزعمون وجوده في الاسلام ،
ليس مذهباً اقتصادياً ؛ وانما هو في الحقيقة ، تعاليم اخلاقية ،

من شأن الدين أن يتقدم بها الى الناس ، ويرغبهم في اتباعها .
فلاسلام ، كما أمر بالصدق والامانة ، وحثَّ على الصبر وحسن
الخلق ، ونهى عن الغش والنميمة ؛ كذلك ، أمر بمعونة الفقراء ،
ونهى عن الظلم ، ورغب الاغنياء في مؤاساة البائسين ، ونهاهم
عن سلب حقوق الآخرين ، وحذرهم من اكتساب الثروة ، بطرق
غير مشروعة ، وفرض عبادة مالية ، في جملة ما فرض من عبادات ،
وهي الزكاة . اذ شرعها الى صف الصلاة والحج والصيام ، تنويعا
لاساليب العبادة ، وتأكيذا على ضرورة اعانة الفقير والاحسان
اليه .

كل ذلك ، قام به الاسلام ، وفقا لمنهج أخلاقي عام ، ولا
تعدو تلك الاوامر والنصائح والارشادات ، عن كونها تعاليم
أخلاقية ، تستهدف ، تنمية الطاقات الخيرة في نفس الفرد المسلم ،
والمزيد من شدة الى ربه ، والى أخيه الانسان ؛ ولا يعني ذلك ،
مذهبا اقتصاديا ، على مستوى تنظيم شامل للمجتمع .

وبكلمة اخرى ، ان التعاليم السابقة ، ذات طابع فردي
أخلاقي ، هدفها اصلاح الفرد ، وتنمية الخير فيه . وليست ذات
طابع اجتماعي ، تنظيمي . فالفرق بين تلك التعاليم ، والمذهب

الاقتصادي ، هو الفرق بين واعظ يعتلي المنبر ، فينصح الناس بالتراحم والتعاطف ، ويحذرهم من الظلم والاساءة ، والاعتداء على حقوق الآخرين ؛ وبين مصالح اجتماعي ، يضع تخطيطا لنوع العلاقات ، التي يجب أن تقام بين الناس ، ويحدد الحقوق والواجبات .

وجوابنا على هذا كله : ان واقع الاسلام ، وواقع الاقتصاد الاسلامي ، لا يتفق اطلاقا مع هذا التفسير ، الذي ينزل بالاقتصاد الاسلامي عن مستوى مذهب ، الى مستوى نصائح وأوامر أخلاقية .

صحيح ، ان الاتجاه الاخلاقي واضح ، في كل التعاليم الاسلامية .

وصحيح ، ان الاسلام ، يحتوي على مجموعة ضخمة ، من التعاليم والاورام الاخلاقية ، في كل مجالات الحياة ، والسلوك البشري ، وفي المجال الاقتصادي خاصة .

وصحيح ، ان الاسلام ، حشد أروع الاساليب ، لتنشئة الفرد المسلم على القيم الخلقية ، وتنمية طاقاته الخيرة ، وتحقيق المثل الكامل فيه .

ولكن هذا لا يعني ، ان الاسلام ، اقتصر على تربية الفرد خلقياً ، وترك تنظيم المجتمع • ولا أن الاسلام ، كان واعظاً للفرد ، فحسب ، ولم يكن الى جانب ذلك ، مذهباً ونظاماً للمجتمع ، في مختلف مجالات حياته ، بما فيها حياته الاقتصادية •

إن الاسلام ، لم ينه عن الظلم ، ولم ينصح الناس بالعدل ولم يحذرهم من التجاوز على حقوق الآخرين ؛ بدون أن يحدد مفاهيم الظلم والعدل ، من وجهة نظره ؛ ويحدد تلك الحقوق ، التي نهى عن تجاوزها •

إن الاسلام ، لم يترك تلك المفاهيم ؛ مفاهيم العدل والظلم ، والحق ؛ غائمة غامضة ، ولم يدع تفسيرها لغيره ، كما يصنع الوعاظ الاخلاقيون • بل انه جاء بصورة محددة ، للعدالة ، وقواعد عامة للتعايش بين الناس ، في مجالات انتاج الثروة وتوزيعها وتداولها ؛ واعتبر كل شذوذ وانحراف ، عن هذه القواعد ، وتلك الصورة ، التي حددها للعدالة ، ظلماً ، وتجاوزاً على حقوق الآخرين •

وهذا هو الفارق ، بين موقف الواعظ ، وموقف المذهب الاقتصادي • فان الواعظ ، ينصح بالعدل ، ويحذر من الظلم ؛

ولكنه لا يضع مقاييس العدل والظلم ؛ وانما يدع هذه المقاييس الى العرف العام المتبع ، لدى الواعظ وسامعيه • واما المذهب الاقتصادي ، فهو يحاول أن يضع هذه المقاييس ، ويجسدها في نظام اقتصادي ، ومخطط ، ينظم مختلف الحقول الاقتصادية •

فلو ان الاسلام ، جاء ليقول للناس ، اتركوا الظلم ، وطبقوا العدل ، ولا تعتدوا على الآخرين ؛ وترك للناس ، ان يحددوا معنى الظلم ، ويضعوا الصورة التي تجسد العدل ، ويتفقوا على نوع الحقوق التي تتطلبها العدل ؛ وفقا لظروفهم ، وثقافتهم ، وما يؤمنون به من قيم ، وما يدركونه من مصالح وحاجات • لو ان الاسلام ترك كل هذا للناس ، واقتصر على الامر بالعدل والترغيب فيه ، والنهي عن الظلم والتحذير منه ، بالاساليب التي يسلكها الدين للاغراء والتخويف ؛ لكان واعظا فحسب •

ولكن الاسلام ، حين قال للناس ، اتركوا الظلم ، وطبقوا العدل ؛ قدم لهم في نفس الوقت ، مفاهيمه عن العدل والظلم ، وميز بنفسه ، الطريقة العادلة ، في التوزيع والتداول والاتاج ، عن الطريقة الظالمة • فذكر مثلا ، ان تملك الارض بالقوة ، وبدون إحياء ، ظلم ؛ وان الاختصاص بها ، على أساس العمل والاحياء ،

حق ، وإن حصول رأس المال ، على نصيب من الثروة المنتجة ،
باسم فائدة ، ظلم ، وحصوله على ربح ، عدل . إلى كثير من
ألوان العلاقات ، والسلوك ، التي ميز فيها الإسلام بين الظلم
والعدل .

وأما حث الإسلام للأغنياء ، على مساعدة أخوانهم ، وجيرانهم
من الفقراء ، فهو صحيح ؛ ولكن الإسلام ، لم يكتف بهذا الحث ،
وهذه التربية الخلقية ، للأغنياء . بل فرض ، على الدولة ، ضمان
المعوزين ، وتوفير الحياة الكريمة لهم ؛ فرضا يدخل في صلب
النظام ، الذي ينظم العلاقات ، بين الراعي والرعية . ففي الحديث
عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام ، أنه ذكر ، وهو يحدد ،
مسؤولية الوالي في أموال الزكاة : إن الوالي ، يأخذ المال ، فيوجهه
الوجه الذي وجهه الله ، على ثمانية أسهم ؛ للفقراء والمساكين . . .
يقسمها بينهم ، بقدر ما يستغنون في سنتهم ، بلا ضيق ولا تقيّة .
فإن فضل من ذلك شيء ، رد إلى الوالي ؛ وإن نقص من ذلك
شيء ، ولم يكتفوا به ، كان على الوالي أن يموّنه من عنده ،
بقدر سعتهم ، حتى يستغنوا .

وواضح ، في هذا النص ، أن فكرة الضمان ، وضرورة توفير

الحياة الكريمة للجميع ، ليست هنا فكرة وعظية ، وانما هي ، من مسؤوليات الوالي في الاسلام . وبذلك ، تدخل في صلب تنظيم المجتمع ، وتعبر عن جانب ، من جوانب ، التصميم الاسلامي للحياة الاقتصادية .

ان هناك ، فرقا كبيرا بين النص المأثور ، القائل : ما آمن بالله واليوم الآخر من بات شعبانا وجاره جائع وهذا النص ، الذي يقول : كان على الوالي ، أن موونهم من عنده ، بقدر سعتهم ، حتى يستغنوا . فالاول ذو طابع وعظي ، وهو يبرز الجانب الاخلاقي ، من التعاليم الاسلامية . واما الثاني ، فطابعه تنظيمي ، ويعكس ، لأجل ذلك ، جانبا من النظام الاسلامي . ولا يمكن أن يفسر ، الا بوصفه جزءا من منهج اسلامي ، عام للمجتمع . والزكاة هي عبادة ، من أهم العبادات ، الى صف الصلاة والصيام ، لا شك في ذلك . ولكن اطارها العبادي ، لا يكفي ، للبرهنة على انها ليست ذات مضمون اقتصادي ، وانها لا تعبر ، عن وجود تنظيم اجتماعي ، للحياة الاقتصادية في الاسلام .

ان ربط الزكاة ، بولي الامر ، واعتبارها أداة يستعين بها على تحقيق الضمان الاجتماعي ، في المجتمع الاسلامي ، — كما

رأينا في النص السابق - ، هو وحده ، يكفي ، لتمييز الزكاة ،
عن سائر العبادات الشخصية ، والتدليل على انها ليست مجرد
عبادة فردية ، وتمرين خلقي ، للغني على الاحسان الى الفقير ،
وانما هي على مستوى تنظيم اجتماعي ، لحياة الناس .
أضف الى ذلك ، أن نفس التصميم التشريعي ، لفريضة
الزكاة ، يعبر عن وجهة نظر مذهبية ، عامة للإسلام . فإن نصوص
الزكاة ، دلت ، على انها تعطى للمعوزين ، حتى يلتحقوا بالمستوى
العام للمعيشة . وهذا يدل ، على ان الزكاة ، جزء من مخطط
اسلامي عام ، لايجاد التوازن ، وتحقيق مستوى عام ، موحد من
المعيشة ، في المجتمع الاسلامي . ومن الواضح ، ان التخطيط ،
للتوازن ، ليس وعظا ، وانما هو فكر تنظيمي ، على مستوى
مذهب اقتصادي .

ماذا ينقص الاقتصاد الاسلامي عن غيره ؟

وأنا لا أدري ، لماذا يسخو المنكرون للاقتصاد الاسلامي ،
بلقب المذهب الاقتصادي ، على الرأسمالية والاشتراكية ، ثم
لا يمنحون هذا اللقب ، للاقتصاد الاسلامي ، بل يجعلونه مجموعة
من التعاليم الاخلاقية .

فمن حقنا ، أن نتساءل : بهم استحققت الرأسمالية أو الاشتراكية أن تكون مذهباً اقتصادياً ، دون الاقتصاد الاسلامي ؟

إننا نلاحظ ، أن الاسلام ، عالج نفس الموضوعات التي عالجتها الرأسمالية ، مثلاً ، وعلى نفس المستوى ، وأعطى فيها أحكاماً ، من وجهة نظره الخاصة ، تختلف عن وجهة النظر الرأسمالية ، فلا مبرر للتفرقة بينهما ، أو للقول ، بأن الرأسمالية ، مذهب ، وليس في الاسلام ، إلا المواعظ والاحلاق •

ولنوضح ذلك ، في مثالين ، لنبرهن ، على أن الاسلام ، أعطى آرائه ، على نفس المستوى الذي عالجته المذاهب الاقتصادية • والمثال الاول : يتعلق بالملكية ، وهي المحور الرئيسي ، للاختلاف بين المذاهب الاقتصادية • فإن الرأسمالية ، ترى أن الملكية الخاصة ، هي المبدأ ، وليست الملكية العامة إلا استثناء • بمعنى أن كل نوع من أنواع الثروة ، ومرافق الطبيعة ، يسمح بتملكه ملكية خاصة ، ما لم تختم ضرورة معينة ، تأميمه ، وإخراجه عن حقل الملكية الخاصة • والماركسية ، ترى أن الملكية العامة ، هي الاصل والمبدأ ، ولا يسمح بالملكية الخاصة ، لأي نوع من أنواع الثروة الطبيعية ، والمصادر المنتجة ، ما لم توجد ضرورة

معينة ، تفرض ذلك • فيسمح بالملكية الخاصة عندئذ ، في حدود تلك الضرورة ، وما دامت قائمة •

والاسلام ، يختلف عن كل من المذهبين ، في طريقة علاجه للموضوع ؛ فهو ينادي بمبدأ الملكية المزدوجة ، أي ذات الاشكال المتنوعة • ويرى ان الملكية العامة ، والملكية الخاصة ، شكلان أصيلان للملكية ، في مستوى واحد ، ولكل من الشكلين حقله الخاص •

أفليس هذا الموقف الاسلامي ، يعبر عن وجهة نظر اسلامية ، على مستوى المدلول المذهبي ، للموقف الرأسمالي والموقف الاشتراكي ؟ فلماذا يكون مبدأ الملكية الخاصة ، ركنًا من أركان المذهب الرأسمالي ، ويكون مبدأ الملكية العامة ، ركنًا في المذهب الاشتراكي الماركسي ؛ ولا يكون مبدأ الملكية المزدوجة ، — أي ذات الشكل العام والخاص — ، ركنًا في مذهب اقتصادي اسلامي ؟ والمثال الثاني : يتعلق بالكسب ، القائم على أساس ملكية مصادر الانتاج • فان الرأسمالية ، تجيز هذا الكسب ، بمختلف الوانه ؛ فكل من يملك مصدرا من مصادر الانتاج ؛ له أن يؤجره ، ويحصل على كسب ، عن طريق الاجور التي يتقاضاها ، بدون

عمل • والاشتراكية الماركسية ، تحرم كل لون من ألوان الكسب ، القائم على أساس ملكية مصادر الانتاج ، لأنه كسب بدون عمل • فالاجرة ، التي يتقاضاها صاحب الطاحونة ، ممن يستأجر طاحوته ، والاجرة التي يتقاضاها الرأسمالي ، باسم فائدة ممن يقترض منه ، غير مشروعة في الاشتراكية الماركسية ، بينما هي مشروعة في الرأسمالية •

والاسلام ، يعالج نفس الموضوع ، من وجهة نظر ثالثة ، فيميز بين بعض ألوان الكسب ، القائم على أساس ملكية مصادر الانتاج ، وبعضها الآخر • فيحرم الفائدة مثلا ، ويسمح باجرة الطاحونة •

فالرأسمالية ، اذن ، تسمح بالفائدة ، وباجرة الطاحونة ، معا ، تجاوبا مع مبدأ الحرية الاقتصادية •

والاشتراكية الماركسية ، لا تسمح للرأسمالي ، بأخذ الفائدة على القرض ، ولا لصاحب الطاحونة ، بالحصول على اجور ، لأن العمل ، هو المبرر الوحيد للكسب ، والرأسمالي ، حين يقرض مالا ، وصاحب الطاحونة ، حين يؤجر طاحوته ، لا يعمل شيئا • والاسلام ، لا يأذن للرأسمالي ، بتقاضي الفائدة ويسمح

لصاحب الطاحونة ، بالاكتساب عن طريق ايجارها ، وفقا ، لنظريته العامة في التوزيع ، التي سوف نشرحها في الاعداد المقبلة ، باذن الله تعالى •

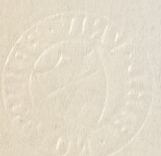
مواقف ثلاثة مختلفة ، تبعاً لاختلاف وجهات النظر العامة

في التوزيع •

فلماذا يوصف الموقف الرأسمالي والماركسي ، بالطابع المذهبي ،

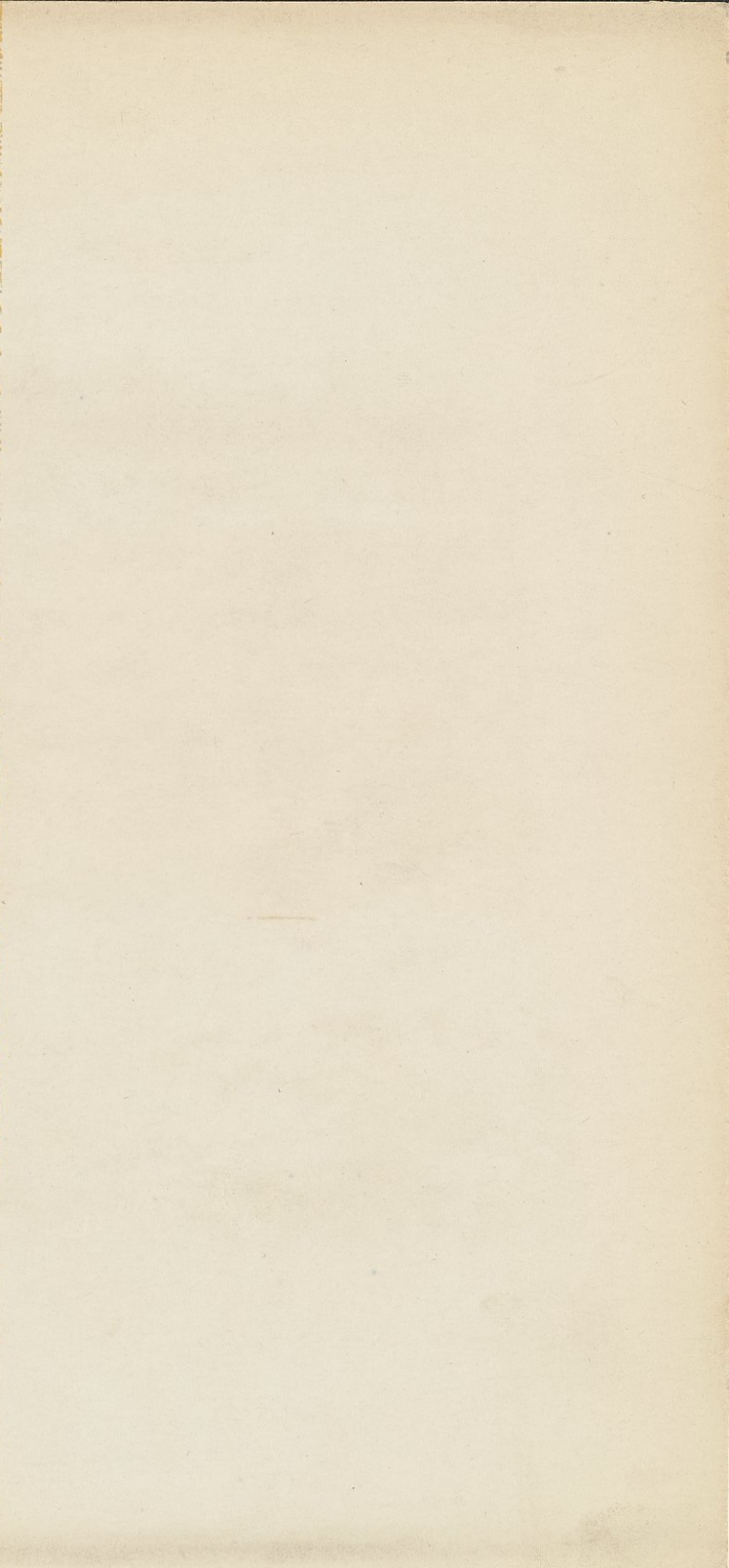
ولا يقال ذلك ، عن الموقف الاسلامي ؟ مع انه يعبر عن وجهة نظر

مذهب اقتصادي ثالث ، يختلف عن كل من المذهبيين •



الفهرس

- ٣ هدف هذه الحلقة وبحوثها
- ٩ هل يوجد في الاسلام اقتصاد
- ١٣ ما هو نوع الاقتصاد الاسلامي
- ١٦ المذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد
- المثال الاول ، ١٨ • المثال الثاني ، ٢٢ • المثال الثالث ، ٢٢ •
- استخلاص من الامثلة السابقة ، ٢٧ • علم الاقتصاد والمذهب
- كنتارخ والاخلاق ، ٢٨ • علم الاقتصاد كسائر العلوم ، ٣٠ •
- الفارق في المهمة لا الموضوع ، ٣٢ • المذهب قد يكون اطارا
- للعلم ، ٣٣ • النتائج المستخلصة ، ٣٦ • المذهب لا يستعمل
- الوسائل العامة ، ٣٧ •
- الاقتصاد الاسلامي كما تؤمن به
- ما هي اكبر العقبات ، ٤٥ • شمول الشريعة واستيعابها ، ٤٧
- التطبيق دليل آخر ، ٥٢ • المذهب يحتاج الى صياغة ، ٥٣ •
- أخلاقية الاقتصاد الاسلامي ، ٥٤ • لماذا ينقص الاقتصاد الاسلامي
- عن غيره ، ٦١ •



LIBRARY
OF
PRINCETON UNIVERSITY

Princeton University Library



32101 074499425

(NEG)

BP173

.75

.S237

1964

IP